

المستندات المطلوبة ضمها لكل طلب

Folgende Dokumente sind für jeden Antrag erforderlich

أ - تجديد جواز السفر اللبناني (نموذج جديد):

Verlängerung eines libanesischen Passes (neues Muster)

- 1- صورة شمسية لصاحب العلاقة (عدد 1) مع حضوره لبصم بطاقة تعريف وتقديم الطلب.
- 2- إخراج قيد فردي حديث صادر بعد 1993/1/1 ومصدق من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورة عنه.
- 3- جواز السفر مع صورة عن الصفحات 1 و 2 و 3 و 4 و 5 وصفحة الإقامة الصالحة وفي حال عدم وجود إقامة صالحة على الجواز، إفادة من دائرة الاجانب بمنح إقامة لصاحب العلاقة.
- 4- الرسوم المطلوبة: 44 يورو لمدة سنة (بطاقة لون زهر) و 220 يورو لمدة خمس سنوات (بطاقة لون أبيض)

ب - منح الاولاد جواز سفر فصلاً عن جواز سفر أحد الوالدين :

Ausstellung eines separaten Passes für die Kinder, die im Pass eines Elternteils eingetragen sind

- 1- حضور الولد الذي أتم الخامسة عشرة من عمره الى السفارة مع إخراج قيده الفردي والعائلي المصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية و 4 صور شمسية (4×4) وجوازي سفر الوالدين.
- 2- حضور ولي الامر لمنح موافقته الخطية على اصدار جواز سفر لولده القاصر أو موافقة منه بهذا الشأن موقعة لدى كاتب العدل أي Notar ومصادق عليها من LANDGERICHT .

ج - تبديل جواز السفر اللبناني (نموذج قديم) :

Austausch eines libanesischen Passes altenMusters gegen einen neuen

- 1- أربع صور شمسية (4×4) وحضور صاحب العلاقة شخصياً لتقديم الطلب.
- 2- جواز السفر القديم مع الإقامة الشرعية مع صورتين عنهما.
- 3- إخراج قيد عائلي وفردي صادرين بعد 1993/1/1 ومصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورتين عنهما.
- 4- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبقة.

د - جواز سفر لبناني بدل عن ضائع:

Ersatz des verlorengegangenen Passes

- 1 - إفادة من شرطة محل الإقامة تفيد بفقدان جواز السفر ورقمه يذكر فيها كامل الهوية والإقامة (مترجمة للعربية) مع صورتين عنها
- 2 - افادة ثانية صادرة بعد 15 يوماً من تاريخ الافادة الاولى ومن شرطة محل الإقامة نفسها، تفيد فيها انه لم يتم العثور على الجواز المفقود (مترجمة للعربية) مع صورتين عنها0
- 3- إخراج قيد عائلي وفردي صادرين بعد 1993/1/1، ومصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية مع صورتين عنهما.
- 4- أربع صور شمسية (4×4) وحضور صاحب العلاقة شخصياً الى السفارة لتقديم الطلب.
- 5- اعلان عن الجواز المفقود في صحيفة الولاية لمدة ثلاثة أيام متتالية مع ايداع السفارة النسخ الثلاث كاملة0
- 6- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبقة0

هـ - جواز سفر لبناني بدل متلف

Ersatz des beschädigten Passes

- 1- أربع صور شمسية (4×4) والحضور شخصياً الى السفارة لتقديم الطلب.
 - 1- جواز السفر المتلف مع صورتين عنه (صفحة1،2،3،4،5 وصفحة الإقامة الصالحة).
 - 2- إخراجي قيد فردي وعائلي مصدقين من وزارة الخارجية اللبنانية صادرين بعد 1993/1/1 مع صورتين عنهما.
 - 3- إفادة من سلطة محل الإقامة بصلاحية إقامة صاحب العلاقة (مترجمة الى العربية) مع صورتين عنها .
 - 4- إفادة من السلطة المحلية (Polizeiliches Führungszeugnis) (مترجمة الى العربية) مع صورتين عنها0
 - 5- يقدم الطلب للحصول على موافقة الامن العام اللبناني المسبقة0
- هام جداً: في حال عدم وجود متبقيات واضحة للجواز المتلف، يعتبر مفقوداً وتطبق الفقرة (د) أعلاه كاملة0

* ملاحظة: كل معاملة لا تستوفي الشروط التابعة لها في الفقرات المذكورة أعلاه تعتبر لاغية ولا تلزم السفارة بأية مراجعة،

ولا تستوفي الرسوم على تقديم الطلبات، بل حين انجاز معاملة التجديد، الاصدار أو التبديل .